



رقم العقد CN-85769
14/06/2024 تاريخ العقد

قطاع الاستثمار
أمانة منطقة عسير

عقد تأجير عقار بلدي لغرض إقامة نشاط مؤقت وثيقة العقد الأساسية

إنه في يوم الجمعة الموافق 14/06/2024 تم توقيع هذا العقد بين كل من :

1. بلدية الواديين وعنوانها الرئيس الموضح أدناه ويمثلها في التوقيع على هذا العقد عوض ابن أحمد بن علي القدطاني بصفته Municipality والمشار إليه فيما بعد بـ الطرف أول أو الأمانة/البلدية

عنوان الطرف الأول

| | | |
|-------------------|---|-------------------------------|
| العنوان | : | بلدية الواديين - الشارع العام |
| هاتف | : | 0172512610 |
| فاكس | : | 172512611 |
| ص.ب | : | 20307 |
| المدينة | : | الواديين |
| الرمز البريدي | : | 62237 |
| البريد الإلكتروني | : | alwadyain@ars.gov.sa |

2. بدر ماجد بن عقيل العنزي وهو فرد برقم 1080702028 صادر من العلا بتاريخ 14120819 وعنوانها الرئيس الموضح أدناه ويمثلها في التوقيع على هذا العقد بدر ماجد بن عقيل العنزي بصفته المستثمر برقم هوية 1080702028 والمشار إليه فيما بعد بـ الطرف الثاني أو المستثمر.

عنوان الطرف الثاني

| | | |
|-------------------|---|---------------------------|
| العنوان | : | العلا |
| هاتف | : | 05044480822 |
| فاكس | : | |
| ص.ب | : | 0 |
| المدينة | : | العلا |
| الرمز البريدي | : | 0 |
| البريد الإلكتروني | : | mhammad55511213@gmail.com |

تمهيد :

لما كان للأمانة/البلدية الرغبة في تأجير العقار الموضح وصفة في المادة الرابعة من هذا العقد بصفة مؤقتة، وحيث تقدم المستثمر بعرضه بالطلب الإلكتروني رقم TRP-733307 وتاريخ 14/06/2024 بعد علمه واطلاعه الكامل على العقار والوثائق الخاصة به، وبمعرفته بأحكام وتعليمات نظام التصرف بالعقارات البلدية ولائحته التنفيذية وجميع القرارات ذات العلاقة، وبناء على إجراءات المنتهية بقبول عرض المستثمر لاستئجار العقار، حيث تلقت إرادة الطرفين وهمما بكمال الأهلية شرعاً ونظاماً، فقد اتفقا على ابرام هذا العقد وفقاً للبنود التالية :

المادة الأولى : وثائق العقد والتمهيد

١. تكون وثائق العقد من المستندات التالية:
 - أ - وثيقة العقد الأساسية.
 - ب - الشروط والمواصفات والمخططات المعدة من الأمانة/البلدية للعقار والنشاط.
 - ج - موافقة الأمانة/البلدية الإلكترونية على طلب المستثمر.
 ٢. في حال وجود تناقض بين أحكام وثائق هذا العقد، فإن الوثيقة المتقدمة تسود على الوثيقة التي تليها في الترتيب الواردة في الفقرة (١) من هذه المادة.
 ٣. تشكل الوثائق والتمهيد وحدة متكاملة لهذا العقد، وتعتبر كل منها جزءاً من هذا العقد ومتعمماً ومفسراً لأحكامه.

المادة الثانية: تعريف لمفردات العقد

تعرف المطالبات التالية في هذا العقد - حالم يبين السياق خلاف ذلك - بما يلي
اللدية: الأمانة او اللدية

المستثمر : الشخص ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية الذي يحق له ممارسة النشاط الاستثماري الخاص بهذه العقد بموجب الأنظمة واللوائح والقرارات ذات العلاقة الاستئجار
الاستئجار : استئجار العقار بشكل مؤقت لغرض إقامة أحد أو بعض الأنشطة المشار إليها في ضوابط تأجير العقارات البلدية لغرض إقامة أنشطة أو فعاليات مؤقتة الصادرة بالقرار الوزاري رقم 2901 وتاريخ 5/1/1441 هـ.
العقارات/الموقع : الأرض أو العين بحسب الواقع، العائدية ملكيتها للبلدية والموضحة بياناتها وموقعها وحدودها ومساحتها ومكوناتها في المادة الرابعة من هذا العقد
النشاط : الفعالية أو المناسبة بحسب نوع النشاط المراد اقامتها من قبل المستثمر على العقار، والمحددة في المادة الثالثة من هذا العقد

الجهات ذات العلاقة : هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالنشاط من الناحية التنظيمية، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية للنشاط.

المادة الثالثة: الغرام من العقد

المادة المابعة : بصف العقار

العنوان

المدينة: بلدية الهاشمي

رقم المخطط : لا يوجد

رقم القطعة : لا يوجد

حدود العقار : (حسب الكروكي المرفق).

المساحة الإجمالية: 25 متر مربع

المادة الخامسة: مدة العقد

مدة العقد 60 يوم /أيام تبدأ من تاريخ تسلم المستأجر للعقار من الأمانة/البلدية، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين

المادة السادسة : قيمة العقد وطريقة الدفع

الفيمة الاجارية للعقار مبلغ وقدره 12075.00 ريال) اثنا عشر ألفاً و خمسة و سبعون (ريال سعودي، وتدفع كاملة عند توقيع المستثمر على هذا العقد.

المادة السابعة : التزامات البلدية

تلزم البلدية بالآتي :

1. تسليم العقار خالي من أي عوائق تحول دون تنفيذ الغرض المخصص لهذا العقد.
2. تسليم العقار بموجب محضر يذكر فيه كافة محتويات العقار ويوقع من الطرفين.

المادة الثامنة: التزامات المستثمر

يلتزم المستثمر بالآتي :

1. الحصول على التراخيص الازمة من البلدية، ومن الجهات ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ النشاط.
2. توفير وسائل الامن والسلامة الازمة لحماية الاشخاص والممتلكات الخاصة وال العامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
3. تحمل المسؤولية في مواجهة الغير عن كافة الاضرار والحوادث التي قد تلحق بمرتادي الموقع أو بالمارأة أو بالمركبات أثناء مدة هذا العقد، أو قبل تسليمه للبلدية بموجب محضر استلام، ويتحمل كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى.
4. تنفيذ النشاط وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد
5. سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بعمارة النشاط وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع وأي تكاليف آخر.
6. تشغيل وصيانة النشاط وفقاً للشروط والمواصفات المحددة من البلدية، أو الجهات ذات العلاقة كل بحسب اختصاصه.
7. إعادة الموقع إلى الوضع الذي كان عليه قبل استلام المستثمر له.

المادة التاسعة : التنازل والتعاقد من الباطن

لا يحق للمستثمر التنازل عن هذا العقد، أو التعاقد من الباطن، إلا بموافقة خطية مسبقة من البلدية.

المادة العاشرة: الرقابة على تنفيذ العقد

للبلدية سلطة الرقابة على تنفيذ هذا العقد خلال مدته.

المادة الحادية عشر : حالات حل العقد

يتم حل العقد في الحالات التالية :

1. ينتهي هذا العقد بانتهاء مدته.
2. يحق للبلدية فسخ هذا العقد دون الرجوع إليها بأي مطالبة أو تعويض، وذلك للأسباب التالية :
 - أ - إذا أخل المستثمر بأي بند من بنود هذا العقد.
 - ب - إذا امتنع المستثمر عن استلام العقار.
 - ج - إذا تم التعاقد من الباطن أو التنازل أو نقل أي من حقوقه والتزاماته الناشئة عن هذا العقد، دون موافقة البلدية المسبقة.
3. للمستثمر فسخ هذا العقد في حال لم تتمكن البلدية من تسليم العقار خالي من العوائق التي تحول دون البدء في تنفيذ الغرض المخصص لهذا العقد.
4. اتفاق الطرفين كتابياً على إنهاء العقد.
5. وفاة المستثمر (إذا كان شخصاً طبيعياً) وعدم تقديم الورثة خلال مدة هذا العقد بطلب خطيب للبلدية للاستمرا في تنفيذ هذا العقد، أو انقضائه (إذا كان شخصاً اعتبارياً) وفق أحكام الأنظمة ذات العلاقة، أو بحكم قضائي نهائي، وفي كل الأحوال لا يجوز الرجوع على الطرف الأول بأي مطالبة أو تعويض.
6. إذا اقتضت المصلحة العامة إلغاء هذا العقد من الطرف الأول، فيتم تعويض المستثمر حسب الأنظمة والتعليمات.

المادة الثانية عشر : أحكام عامة

1. لا يجوز تعديل هذا العقد إلا باتفاق الطرفين كتابةً، وتعتبر التعديلات جزء من هذا العقد.
 2. يحق للبلدية عند انتهاء مدة هذا العقد أو عند اخلال المستأجر بالتزاماته، أن تتخذ كافة الإجراءات التي تمكناها من استلام الموقع.
 3. تقوم البلدية عند استلام الموقع بالتحفظ والتصرف على ما به وفقاً لأنظمة والتعليمات ذات العلاقة دون أدنى مسؤولية عليها.
 4. في كل الأحوال لا يجوز تمديد مدة هذا العقد أو تجديدها.

المادة الثالثة عشر : الاحكام المطبقة وفقر المنازعات

يخضع هذا العقد للأنظمة واللوائح السارية، وفي حالة حدوث أي خلاف حول تفسيره أو تنفيذه، فيتم حله بالطرق الودية. باتفاق الطرفين، وفي حال عدم التوصل لحل ودي، فتتم إحالة النزاع إلى الهيئة القضائية المختصة للفضـل، فيه شكـل نهائـي.

المادة الـ14ـة عـشـ : العـناـبـونـ

الاشعارات والمراسلات تتم بين الطرفين عبر ارسال المستندات والوثائق على البريد الالكتروني أو العنوان الوطني الموضح في تمهيد هذا العقد أو عن طريق رسائل الجوال، ويعد تبليغنا صحيحا منتجا لأثارة النظامية من تاريخ الارسال. وفي حال قيام أحد الطرفين بتغير أي من العناوين المسجلة في هذا العقد، فيجب عليه إشعار الطرف الآخر بالتغير، والا اعتبر التبليغ على العنوان السابق منتجا لأثارة

الطرف الأول
عوض ابن أحمد ابن علي القدطاني
Municipality

الطرف الثاني
بدر ماجد بن عقيل العنزي
المؤسس

